[ 460 ] الرجال أنه عد حماد بن عثمان من أصحاب مولانا الصادق (1) والكاظم (2) والرضا عليهم السلام (3) فلا مانع من الرواية. وأيضا أن ما يظهر منه من عدم تمكن رواية الحسين، عنه، وتمكنه من روايته عن حماد بن عيسى ليس بالوجه، لاتحاد زمانهما أيضا، فإنه قد جعل العلامة في الخلاصة: حماد بن عيسى من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام أيضا فلاوجه لعدم التمكن. ويشهد عليه ما وجدنا روايتهما عن الاخر، كما روى الشيخ في الاستبصار في باب ما يجوز شهادة النساء فيه وما لا يجوز، بالأسناد: (عن حماد بن عيسى، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام (4) وما وجد رواية الحسين عنه كما عن التهذيب في باب حكم الجنابة وصفة الطهارة (5). وفي الاستبصار، في باب أن المرأة إذا أنزلت وجب عليها الغسل في النوم واليقظة، بالأسناد: عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عثمان، عن أديم بن الحر، عن أبي عبد الله عليه السلام (6). وكذا ما عن التهذيب، في باب أحكام الجماعة وصفتها، عند الكلام في عدم جواز الاقتداء بصلاة العصر مع عدم الأتيان بصلاة الظهر: (عن الحسين بن

_____

(1) رجال الطوسي: 173 رقم 139. (2) رجال الطوسي: 346 رقم 2. (3) رجال الطوسي: 371 رقم 1. (4) الاستبصار: 3 / 30 ح 96. (5) التهذيب: 1 / 121 ح 319. (6) الاستبصار: 1 / 105 ح 344.